لطبيعي والاخلاط المتحكم وحاصل القول ان الخلط مادام
بصورته فله طبعه وان خالفها لم يبق ذلك الخلط وانتم
ولا غير فروع الاول قد ثبت بالقسمة
بالقسمة الاولى ان كل خلط اما طبيعي وهو الصحيح
المطلوب في الصحة او غيره وهو اربعة اقسام تكون
من فساد الخلط في نفسه او احد الثلاثة وكلها ممرضة
فاذا الاقسام الاولية عشرون اربعة صحية وستة
عشر مرضية لكن قد جعلوا الاقسام البلغم اسما وكذا
الصفرا وتركوا الباقي وقد ذكرناها في الشرح الثاني
قد وقع الاجماع منهم على ان الخلط بفسد بغيره من اخواته
كما سمعت وعندي ان هذا مشكل جدا الان العلاج قد اجمعوا
على انه تكون يادوية بضاد المرض كالحار بالبارد وهذا
تصريح بان المضادة تعديل وعليه لا يجوز ان يقال
ان السوداء تفسد بمخالطة الدم ولا البلغم والصفرا
مطلقا ولا الصفرا بالدم من حيث الرطوبة والبيوسة
ولا الصفرا بالسوداء من حيث البرد والحر وتلزم الصحة
الكاملة على الاولين والقاصرة على الاخرين وان تحقق
ما قيل ما نريد الكيفية الاخرى وقد اجمعوا على خلاف
ذلك مع انه لا جواب عنه ويمكن ان يقال المعدل

كما ذكرت

كما ذكرت هو الخلط الباقي على صحته والمحكوم عليه بالفساد
هو الخارج عن الصحة ولو في بعض الصفات
الثالثة قال الملطي والمسيحي وابو البركات وبوحنا
والقنائي ان الفاعل في البلغم والسوداء حرارة قاصرة
وفي الدم معتدلة وفي الصفرا مجاوزة الاعتدال
وعليه يلزم ان يكون الصفرا اشد احتراقا من السوداء
وتساوي البلغم والسوداء في الطبع والا استغنى باحدهما
وتكون الاخلاط ثلاثة وكل اللوازم باطلة قلت
اجمعوا على ان البلغم كطعامين والدم كمعدله والصفرا
كنضيج والسوداء كمحترق وعليه يجب ان يكون البلغم افضل
من الكل لانه مغذ بالقوة وكل مشبوق فاقص السابقة
فالدم ناقص البلغم وهكذا اولا يقولوا به واقول
ان المفاضلة ان اريد بها هذه الحيثية فلا نزاع فيما
قلناه وان اراد واكثرة النفع والتغذية فالدم افضل
ولعله مقصودهم الخامس لا نزاع في صيرورة
البلغم اي خلط كان والدم صفرا او سوداء او الصفرا سوداء
وهل ينعكس الحكم فتكون السوداء احد الثلاثة ظاهر
ما نقل عدم جوازه لذلك الا ان الطعام المحترق لا يمكن
رده معتدلا ولانيا وكلام الشيخ يشير الى الجواز فقد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)